

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٤

بتفويض وزير الكهرباء والطاقة المتجددة في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارة

المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يفوض السيد وزير الكهرباء والطاقة المتجددة في مباشرة اختصاصات رئيس

الجمهورية المنصوص عليها في القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع

منخفض القطارة المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٤

( المادة الثانية )

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٢٠ أغسطس سنة ٢٠١٤ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**